

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

5757 - حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر Bهما .

ينهاكم أ (إن أ لا) A أ رسول فناداهم بأبيه يحلف وهو ركب في الخطاب بن عمر أدرك أنه Y
أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بأ (وإلا فليصمت) .
[ر 2533] .

[ش أخرجه مسلم في الإيمان باب النهي عن الحلف بغير أ (تعالى رقم 1646]